الأوقاف الإسلامية ودورها في تحقيق العدالة الاجتماعية والتنمية المستدامة

د. عبد الرزاق محمد مكي قبا خليل

طبيب بيطري

خريج دار ابي الفداء لعلوم القرآن والسنة النبوية

باحث في الاقتصاد الإسلامي

تعد الأوقاف الإسلامية ركيزة أساسية في الاقتصاد الإسلامي، فهي صدقة جارية مستدامة تحبس العين وتُسبل المنفعة. تلعب دورًا تمويليًا وتنمويًا حيويًا عبر تحريك رأس المال، توفير فرص عمل، ودعم البنى التحتية (تعليم، صحة)، مما يقلل الفوارق الاجتماعية، ويحقق التكافل الاجتماعي والتنمية المستدامة من خلال استثمار أصول الأوقاف.

نشأة وتطور الوقف الإسلامي:

تأسس نظام الوقف في الإسلام منذ عهد النبي ﷺ كصدقة جارية (حبس العين والتصدق بالمنفعة)، وتطور من مبادرات فردية في عصر صدر الإسلام إلى مؤسسة إدارية منظمة في العصر الأموي، وصولاً إلى عصر العباسيين الأول حيث تم إنشاء ديوان مستقل للأوقاف (صدر الوقوف) لإدارة أصول متنوعة شملت المساجد، المدارس، والمكتبات، وأوقاف الذرية (الأهلي).

هذا وقد شهد عصر الصحابة – رضوان الله عليهم – تأسيس نظام الوقف الإسلامي وتطبيقه كصدقة جارية، اقتداءً بالنبي ﷺ، حيث أوقف الخلفاء الراشدون وغيرهم أراضٍ ودوراً وآباراً (مثل بئر رومة، وأراضي خيبر)، ولم يكن أحد منهم ذو مقدرة إلا وقف، مما رسخ أوقافًا متنوعة بين خيرية عامة وذرية خاصة، حُبست أصولها وسُبّلت منافعها للمساكين، القربى، وابن السبيل.

وقد اتبع الصحابة توجيهات النبي ﷺ في حبس الأصل وتسبيل المنفعة (الصدقة الجارية).

نماذج من أوقاف الصحابة:

- أبو بكر الصديق: أوقف دوراً له بمكة.
- عمر بن الخطاب: وقف أرضه في خيبر.
- عثمان بن عفان: أوقف بئر رومة للمسلمين.

- علي بن أبي طالب: وقف أموالاً له بينبع.

الصحبيات:

- أوقفت عائشة وأم سلمة وصفية وأسماء بنت أبي بكر دوراً لهن.

الانتشار والشمول: توسع الوقف ليشمل المساجد (مثل المسجد الأقصى) والآبار والحوائط (البساتين).

الإشراف: كان الواقفون في البداية يشرفون على أوقافهم بأنفسهم.

الهدف: التكافل الاجتماعي، التنمية، وابتغاء الثواب الدائم.

أجمع الصحابة على مشروعية الوقف، وأصبح من أحسن القربات، مسجلين أروع أمثلة التطوع.

الوقف الإسلامي في العصر الاموي:

أصبح الوقف في الدولة الأموية الممول الرئيسي للمجتمع الأهلي ونظامًا متكاملاً لإدارة الثروات (أراضٍ، بساتين، عقارات) وتوجيه منافعها لخدمة الصالح العام، مما أرسى قواعد التكافل الاجتماعي في التاريخ الإسلامي.

شهد الوقف في العصر الأموي (٤١-١٣٢ هـ) تطوراً كبيراً وتنظيمًا مؤسسيًا، حيث توسع من مجرد صدقات فردية إلى نظام مالي واجتماعي حيوي. تميز بإنشاء أوقاف على الحرمين والمسجد الأقصى، ظهور الوقف الأهلي، وتأسيس أول ديوان للأوقاف بمصر (١١٨ هـ) لضمان حسن إدارتها واستثمارها في البيمارستانات، المساجد، والخدمات العامة.

ـ أبرز ملامح الوقف في العصر الأموي:

أوقاف الخلفاء والأمراء: أجرى معاوية بن أبي سفيان عيونًا (آبار) في مكة وخصص أراضٍ زراعية (حوائط) كوقف، وكذلك أنشأ دار المراجل لطبخ طعام الحجاج، واهتم عمر بن عبد العزيز بحفر الآبار وتوسعة المسجد النبوي، بينما اشتهر الوليد بن عبد الملك ببناء البيمارستانات (المستشفيات) الوقفية في دمشق.

تنوع مجالات الوقف: لم يقتصر على المساجد فقط، بل شمل:

- أوقاف تعليمية ودينية: مساجد ومدارس لتعليم القرآن.
- أوقاف اجتماعية وصحية: بيمارستانات لعلاج المرضى، وتخصيص أرزاق للعميان والمجذومين.
- أوقاف خدمية: دور ضيافة للمسافرين، عيون مياه للحجاج، وتوفير الطعام.

ـ تطور الوقف في العصر العباسي :

تطور الوقف في العصر العباسي ليتحول إلى قطاع حيوي موثق،منظم،متنوع، ويتمتع باستقلالية إدارية .

الإدارة : أصبحت الأوقاف تتمتع بإدارة مستقلة، وعُين "صدر الوقوف" للإشراف عليها .

التنوع : شملت الأوقاف جوانب اجتماعية وتعليمية (مدارس، مستشفيات، مكتبات) .

التوثيق الفقهي : ضبط الفقهاء أحكام الوقف، فتم تسجيل أوقاف أمهات وزوجات الخلفاء .

– أنواع الوقف :

- الوقف العام : المشروط على أوجه بر عامة .
- الوقف الخاص (الأهلي) : المشروط على ذريته وأقاربه .
- الوقف المشترك : يجمع بين الوقف الخاص والعام .

ساهم الوقف في العصر العباسي في تعزيز التنمية الاجتماعية والإنفاق على الرعاية الصحية والتعليم، وأصبح قطاعًا حيويًا تنظمه الدولة بشكل دقيق .

– الوقف في العصر العثماني :

شهد الوقف في بلاد الشام خلال العصر العثماني (١٥١٦–١٩١٨ م) ازدهارًا كبيرًا، حيث شكل ركيزة اقتصادية واجتماعية، وتنوع بين أوقاف خيرية (مساجد، مدارس، مستشفيات) وأهلية (ذرية) .

أدارت الدولة الأوقاف عبر لجان متخصصة، وبرزت أوقاف السلطان عبد الحميد الثاني، مثل سكة حديد الحجاز، كأحد أهم المشاريع التنموية لخدمة الحجاج .

– أبرز ملامح الوقف في بلاد الشام :

التنوع والشمولية : شمل الوقف الخدمات العامة كالتكايا، والأسبلة، والمستشفيات، والمدارس، إضافة إلى وقف خاص للحيوانات العاجزة (مثل المرجة الخضراء في دمشق) .

أوقاف الحرمين الشريفين : حظيت بلاد الشام بأوقاف ضخمة خُصص ريعها لخدمة الحرمين الشريفين، حيث كان للسلاطين والولاة أوقاف استثمارية واسعة .

نماذج وقفية مبتكرة : عُرفت أوقاف غريبة وطريفة، مثل وقف "قُفة الخبز" في بيروت، وأوقاف "إعارة الحلي" للنساء في الأعراس، وأوقاف "التطبيب النفسي" للمرضى في طرابلس .

– أوقاف البنية التحتية: أوقف السلطان عبد الحميد الثاني عقارات وأراضي واسعة (في ساحة البرج ببيروت، حيفا، يافا، وادي اليرموك) لتمويل سكة حديد الحجاز التي ربطت الشام بالمدينة المنورة.

– التنظيم والإدارة: بدأت الدولة في المراحل المتأخرة بوضع يدها على الأوقاف وتنظيمها سياسيًا لضمان كفاءة الإدارة وتوجيهها لخدمة مصالح الدولة والبر العام.

تنوعت مصارف الوقف في بلاد الشام لتشمل إطعام الفقراء، وكفالة الأيتام، وتعليم الطلاب، مما جعل الوقف جزءًا لا يتجزأ من النسيج الاجتماعي والاقتصادي في ظل الحكم العثماني.

أولاً: دور الأوقاف في الاقتصاد الإسلامي:

١. التنمية الاقتصادية والاستثمار: تعمل الأوقاف كصيغة تمويلية إسلامية، حيث يتم استثمار الأموال الموقوفة تجاريًا، مما يؤدي إلى زيادة الطلب والإنتاج.

٢. تحقيق التكافل الاجتماعي: يسهم الوقف في رعاية الفقراء والمحتاجين من خلال ريع الأوقاف، وهو ما يقلص الفوارق الاجتماعية.

٣. تمويل البنى التحتية والخدمات: تكفلت الأوقاف عبر التاريخ بتمويل المدارس، المستشفيات، والمرافق العامة (جسور، سقاية).

٤. تنمية رأس المال البشري: من خلال الوقف على التعليم والخدمات الصحية، يتم تعزيز الكفاءة الجسمية والعلمية للقوى العاملة.

٥. الحد من البطالة: توفر مشاريع الأوقاف (المصغرة والصغيرة) فرص عمل، وتساعد في مكافحة البطالة.

٦. الاستثمار العقاري والتجاري: تقوم مؤسسات الأوقاف ببناء الأسواق التجارية والمراكز السكنية واستثمارها لزيادة ريع الوقف.

ثانيًا: دور الوقف في التنمية المستدامة:

يعدُّ الوقف الإسلامي أداة تنموية مستدامة وحضارية، تعمل على تحقيق الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي من خلال تخصيص أصول دائمة النفع (صدقة جارية) لخدمة المجتمع، مما يساهم في تمويل المشاريع التعليمية، الصحية، والبيئية، ومحاربة الفقر والبطالة، وضمان توزيع الثروة وتحقيق التكافل للأجيال الحالية والمستقبلية.

ثالثًا: أدوار الوقف الإسلامي في التنمية المستدامة:

١. التنمية الاقتصادية: يساهم الوقف في تمويل التنمية، ومحاربة اكتناز الأموال، وتحويلها إلى استثمارات حقيقية تزيد من رقعة الإنتاج، كما يوفر تمويلاً للمشاريع الصغيرة والمتوسطة، مما يقلل من الفقر والبطالة.

٢. التنمية الاجتماعية: يعمل الوقف كأداة لتحقيق التكافل الاجتماعي، وتوفير خدمات عامة مستدامة في مجالات التعليم، الصحة، والرعاية الاجتماعية، مما يخفف العبء عن موازنات الدول.

٣. التنمية البيئية: ساهمت الأوقاف تاريخيًا (مثل أوقاف السقاية والحيوانات) والحديثة في حماية البيئة، والرفق بالحيوان، والمحافظة على الموارد الطبيعية، مما يتماشى مع أهداف الاستدامة البيئية.

٤. استدامة الموارد: تعتمد استدامة الوقف على خاصية "التأبيد" (حبس الأصل وتسبيل المنفعة)، مما يضمن تدفقًا مستمرًا للمنافع عبر الأجيال، بخلاف التبرعات المؤقتة. رابعًا: آليات تفعيل الوقف المستدام:

- تطوير الإدارة الوقفية: اعتماد الحوكمة، والشفافية، والأساليب الاستثمارية الحديثة.
- تنويع مجالات الوقف: الانتقال من الوقف التقليدي (مساجد/مقابر) إلى أوقاف تكنولوجية وتعليمية وبيئية.
- الوقف النقدي: تفعيل الوقف النقدي لسهولة المشاركة المجتمعية وتجميع مبالغ تمويلية ضخمة.
- دارة المؤسسات الوقفية لتحقيق التنمية المستدامة تتطلب التحول من النمط التقليدي إلى نماذج حديثة تعتمد الحوكمة، والاستثمار الواعي للأصول الوقفية، ودمج التقنية، وإشراك القطاع الخاص. يشمل ذلك استثمار الأموال الوقفية في مشاريع تنموية (صحة، تعليم، أمن غذائي) لضمان عوائد مستمرة، واستخدام الصكوك، وتحديث الأطر القانونية لحماية الوقف.

رابعًا: أسس إدارة المؤسسات الوقفية للتنمية المستدامة:

حوكمة الوقف وفعالية الأداء: تطبيق قواعد الحوكمة لضمان الشفافية، والمساءلة، وتفعيل دور النظار (المتولين) بالكفاءة والتخصص.

١- الاستثمار الوقفي المستدام:

- استثمار أموال الوقف في محافظ متنوعة تحقق توازنًا بين العائد والمخاطر.
- بتوظيف الصكوك الوقفية كأداة مالية لتمويل المشاريع التنموية الكبرى.

- تتنمية وتطوير الأصول الوقفية العقارية، الزراعية، والمنقولة.

٢– التكامل مع أهداف التنمية (المستدامة):

- توجيه الريع نحو القطاعات التنموية المستدامة مثل التعليم، الرعاية الصحية، ومشاريع التمكين الاقتصادي للنساء والأيتام.
- بناء شراكات وقفية مع القطاع الخاص لتمويل مشاريع ذات أثر مجتمعي.

٣– تحديث الإدارة والتقنية:

- التحول الرقمي في إدارة الأوقاف لتوسيع القاعدة المجتمعية وتسهيل التبرع (الأوقاف المفتوحة).
- استخدام آليات حديثة لتقييم الأثر التنموي، وليس فقط حجم الإنفاق.

٤– إدارة المخاطر:

- وضع خطط لإدارة الأزمات والمخاطر لضمان استمرارية العوائد المالية والخيرية.
- استشراف المستقبل وتحديث الأوقاف لتناسب احتياجات الأجيال المتعاقبة.

خاتمة:

يتضح من خلال هذا المقال التحليلي أن الوقف الإسلامي ليس مجرد أداة خيرية تقليدية، بل هو نظام اقتصادي واجتماعي متكامل يمتلك مقومات الاستدامة والتأثير طويل الأمد. فقد أسهم عبر التاريخ في تحقيق العدالة الاجتماعية، وتمويل الخدمات العامة، وتنمية الموارد البشرية، مما جعله أحد أبرز مظاهر الحضارة الإسلامية في بعدها التنموي.

وفي ظل التحولات الاقتصادية العالمية والتحديات التنموية الراهنة، تبرز الحاجة إلى إعادة تفعيل هذا النظام بروح عصرية، تقوم على الحوكمة الرشيدة، والاستثمار الذكي، والتكامل مع أهداف التنمية المستدامة.

إن إحياء الدور التنموي للوقف الإسلامي لا يمثل فقط استعادة لتجربة تاريخية ناجحة، بل هو استثمار استراتيجي في بناء مستقبل أكثر عدالة واستقراراً وازدهاراً.

المصادر والمراجع:

- أبو زهرة، محمد. (١٩٩٧). محاضرات في الوقف. القاهرة: دار الفكر العربي.
- الزحيلي، وهبة. (٢٠٠٢). الفقه الإسلامي وأدلته. دمشق: دار الفكر.

- القرضاوي، يوسف. (١٩٩٥). دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي. القاهرة: مكتبة وهبة.
- كاهف، منذر. (٢٠٠٣). الوقف الإسلامي: تطوره، إدارته، وتنميته. البنك الإسلامي للتنمية.
- سعيد صبري، عكرمة (٢٠١١). الوقف الإسلامي بين النظرية والتطبيق. عمان: دار النفائس.